Al-Farouk journal of sciences
Volume (2), Issue (3) (JUNE, 2026)
ISSN: 3135-2359

مجلة الفاروق للعلوم
المجلد (2) العدد 3 يونيو 2026
ردمد: 3135-2359

المسؤولية المدنية عن الاخلال بضمانات استخدام التقنية الرقمية في الطعون الانتخابية

فاطمة علي المختار احفيظ
كلية القانون صرمان – جامعة صبراتة
Fatimah.ahfeeth@saby.edu.ly

Civil Liability for Breach of Guarantees in the Use of Digital Technology in Electoral Appeals

Fatima Ali Al-Mukhtar Ahfeeth
Faculty of Law, Surman - Sabratha University

تاريخ الاستلام: 2026/04/06 تاريخ المراجعة 05/08/ 2026 تاريخ القبول:2026/05/19- تاريخ النشر: 06/07/ 2026

ملخص البحث:

في ظل التحول المتسارع نحو الرقمنة على مختلف مجالات الحياة، ومنها العملية الانتخابية، حيث أصبحت التقنية الرقمية أداة أساسية في تسجيل الناخبين، وإدارة الاقتراع، وإجراء عمليات الفرز وإعلان النتائج، الأمر الذي يثير إشكاليات قانونية دقيقة تتعلق بمدى سلامة الإجراءات، وضمان نزاهة العملية الانتخابية.

ويركز البحث على الجوانب القانونية المرتبطة باستخدام الوسائل التقنية في إدارة الطعون الانتخابية وما قد يترتب عنها من أضـــرار نتيجة الخطأ أو الإهمال أو الخلل التقني ، ومدى إمكانية مســـائلة الجهة الإدارية أو التقنية مدينا ،كما يناقش الضمانات القانونية والإثباتية لحماية الحقوق الانتخابية، وتحليل العلاقة بين الجانب التقني والمقتضيات القانونية في ضوء قواعد المسؤولية المدينة .

ويخلص البحث إلى ضرورة وضع إطار تشريعي خاص ينظم الطعون الانتخابية الإلكترونية، يضمن وضوح الاجراءات، وحماية بيانات الناخبين، ويكفل حق التعويض عن الأضرار الناتجة عن التقصير او الاهمال التقني وفقاً لقواعد المسؤولية المدنية.

الكلمات المفتاحية: الطعون الانتخابية– التقنية الرقمية – الضمانات القانونية – المسؤولية المدينة.

Research Abstract:

In light of the rapid shift towards digitalization across various aspects of life, including the electoral process, where digital technology has become an essential tool for voter registration, polling management, vote counting, and results announcement, subtle legal issues arise concerning the integrity of procedures and the guarantee of the electoral process's fairness.

This research focuses on the legal aspects related to the use of technology in managing electoral appeals and the potential damages resulting from error, negligence, or technical malfunctions. It also examines the extent to which the administrative or technical body can be held liable, discusses the legal and evidentiary guarantees for

protecting electoral rights, and analyzes the relationship between the technical aspects and legal requirements in light of the rules of civil liability. The research concludes that a specific legislative framework is necessary to regulate electronic election appeals, ensuring procedural clarity, protecting voter data, and guaranteeing the right to compensation for damages resulting from technical errors or negligence, in accordance with the rules of civil liability.

Keywords: Election appeals – Digital technology – Legal safeguards – Civil liability.

المقدمة:

يشــهد العالم اليوم تحولاً رقمياً شــاملاً ألقى بضــلاله على مختلف جوانب الحياة، وله تكن العملية الانتخابية بمنأى عن هذا التحول، إذا أصــبحت التقنيات والمنصــات الرقمية أداة أســاســية، في مراحل التســجيل، والحملات الانتخابية، وإدارة الاقتراع والطعون، ورغم ما تمتعه هذه الوســائل من دقة وســرعة وشــفافية ، فإنها تثير في المقابل إشــكاليات قانونية جديدة تتصــل بمســؤولية الجهات المعنية عن الإخلال بضــمانات اســتخدامها ، ولا ســيم حين يؤدي ذلك إلى المســاس بنزاهة العملية الانتخابية ونتائجها.

إشكالية البحث:

تتمثل الاشكالية الرئيسية في التساؤل الاتي:

ما مدي قيام المسـؤولية المدنية عن الإخلال بضـمانات اسـتخدام المنصـات الرقمية في الطعون الانتخابية، وما الأسـاس القانوني الذي يمكن أن تستند إليه هذه المسؤولية في ضوء القواعد العامة للقانون المدني؟

اهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث من حداثة موضوعه واتصاله المباشر بمسألة نزاهة الانتخابات في العصر الرقمي، فضلاً عن سعيه إلى سد فراغ تشـريعي يخص تحديد المسـؤولية المدينة عن الإخلال بالضـمانات التقنية، كما تبرز أهميه العملية في اقتراح حلول قانونية تضمن التوفيق بين مقتضيات التطور التقني ومتطلبات العدالة الانتخابية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلي:

1) وبيان الإطار القانوني لاستخدام المنصات الرقمية في العملية الانتخابية
2) تحديد الاساس القانوني للمسؤولية المدنية عند الإخلال بضمانات تلك المنصات.
3) تحليل التنظيم التشريعي الوطني والمقارن واستجلاء أوجه القصور فيه.
4) اقتراح معالجات قانونية تساهم في تطوير الضمانات الرقمية الانتخابية.

منهج البحث:

اعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن من خلال تحليل النصـوص الوطنية ذات الصـلة، ومقارنتها للتشـريعات المقارنة الي جانب استخدام المنـــــ استخدام المنهج الوصفي التحليلي لتفسير الأسـاس المدنية في ضوء القواعد الفقهي للمسؤولية المر العامة.

خطة البحث: ينقسم البحث إلى مطلبين رئيسين.

1. **المطلب الأول:** الإطار القانوني والتنظيمي لاستخدام التقنية الرقمية في الطعون الانتخابية.

الفرع الأول: ماهية التقنية الرقمية وحدود توظيفها في العملية الرقمية.

الفرع الثاني: الضمانات القانونية والإجرائية لحماية الحقوق الانتخابية في البيئة الرقمية.

2. المطلب الثاني: المسؤولية المدنية وآليات التعويض عن الإخلال بالضمانات الرقمية في الطعون الانتخابية.

الفرع الأول: الأساس القانوني للمسئولية المدنية عن الإخلال بالضوابط التقنية.

الفرع الثاني: أليات التعويض والمعالجة القانونية عن الأضرار الرقمية في المطعون الانتخابية

المطلب الاول

الإطار القانوني والتنظيمي الاستخدام التقنية الرقمية في الطعون الانتخابية.

لقد ساهم التطور التكنولوجي المعاصر تحولاً جوهرياً في بنية العمل الإداري والقضائي ، امتدت أثاره إلى المجال الانتخابي الذي يعد من أكثر الميادين حساسية في تجسيد مبدأ السيادة الشعبية ، فقداً أضحى توظيف التقنية الرقمية في العملية الانتخابية خياراً لا مناص منه ، سـواء في تسـجيل الناخبين ، أو إدارة الاقتراع ، أو إعلان النتائج ، أو حتى في مرحلة الطعون الانتخابية ، ومع ذلك، فإن هذا التصور التقني وإن حمل وعوداً بالشفافية والدقة والسرعة[1]، إلا أنه أثار في المقابل تساؤلات قانونية عميقة حول مدى مشروعية استخدام حدوده النظامية وضماناته القانونية .[2]

ومن هنا ، فإن تناول الإطار القانوني والتنظيمي للتقنية الرقمية في الطعون الانتخابية يفرض علينا فهماً مزدوجاً الأول : تقني يتعلق بخصائص وأدوات التكنولوجيا الرقمية ، والثاني : قانوني يتعلق بمدى انضباطها بالقواعد المقررة لحماية الحقوق الانتخابية.

وقد يكون من المفيد الإشـارة إلى أن التقنيات العربية، بما فيها التشـريع الليبي، لاتزال في مرحلة البحث عن الصـيغة للتوفيق بين مقتضيات التقنية ومقتضيات الشرعية الانتخابية[3].

الفرع الاول

ماهية التقنية الرقمية وحدود توظيفها في العملية الانتخابية

إن دراسة ماهية التقنية الرقمية في المجال الانتخابي تقتضي الوقوف أولاً عند مفهومها القانوني وحدودها الوظيفية، لأن وضوح المفهوم هو المنطلق الأساسي، فهل التقنية الرقمية مجرد أدوات الكترونية مساعدة؟ أم أنها نظام بديل عن الوسائل التقليدية الإدارة العملية الانتخابية؟

كما أن تحديد ضـوابط لاسـتخدامها لا ينفصـل عن السـؤال الأوسـع المتعلق بمدى انسـجامها مع القواعد العامة للعدالة الانتخابية وضمان حق التقاضي والمراجعة .

وتتفرع دراسة هذا الفرع إلى أربعة محاور رئيسية، وهي:

أولاً: المفهوم القانوني للتقنية الرقمية وضوابط استخدامها في المجال الانتخابي .

تعرف التقنية الرقمية ، في إطارها العام، بأنها منظومة من الأدوات والبرمجيات والانظمة الإلكترونية التي تهدف إلى معالجة البيانات والمعلومات بطرت آلية وسريعة، تسهم في تبسيط الاجراءات وتحسين جودة الخدمات[4].

أما في الإطار القانوني الانتخابي، فهي تعد وسيلة لتحقيق مبادئ النزاهة والشفافية في إدارة الاقتراع ومراقبته، بما في ذلك تمكين القضاء من مراجعة الطعون عبر المنصات الرقمية، إلا أن استخدام هذه التقنية في مجال الطعون الانتخابية لا يخلو من ضوابط، أبرزها ضرورة أن يتم توظيفها وفقاً لقواعد تشريعية واضحة تضمن حماية سرية البيانات الشخصية [5] ، وتكفل حق المتقاضي في الاطلاع والمرافعة .

---

[1] - د. الجزار أحمد سامي ' الإدارة الرقمية وأثرها على النظم الانتخابية الحديثة 'دار النهضة العربية، القاهرة ، ص 78.

[2] - د. الهيثمي، فؤاد محمد ، الضمانات القانونية للتحول الرقمي في العملية الانتخابية ، دار الفكر القانوني ، لبنان ، 2020، ص 65.

[3] - د. السرحان، عبدالله ، فهد ، التحول الرقمي في الادارة العامة على النظم الانتخابية ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2020 ، ص 112.

[4] - د. النعيمي ، سعيد ، القانون الرقمي والتقنيات الحديثة في الادارة العامة ، دار الفكر القانوني ، الاردن ، 2021، ص 34.

[5] د. قجم, اكرم سليمان, الحماية القانونية للبيانات الشخصية علي مواقع التواصل الاجتماعي , رسالة ماجستير, كلية القانون, جامعة قطر, 2021,ص 67.

وربما يثار التســـاؤل هنا : هل يمكن الاعتماد على نظام إلكتروني في الفصـــل في الطعون ذات الطابع الســـياســـي دون المساس بمبدأ حياد القضاء ؟ إن الاجابة تقتضي حذراً تشريعيا، يوازن بين الفعالية التقنية وحماية الحقوق الإجرائية.

ثانياً: دور التقنية الرقمية في تعزيز. شفافية الطعون وضمان عدالة المراجعة الانتخابية.

لقد أصبحت الشفافية مبدأ أساسياً في كل مراحل العملية الانتخابية، ومن ثم فإن التقنية الرقمية جاءت لتعزز من هذا المبدأ من خلال تيسير نشر المعلومات، وتوثيق العمليات الانتخابية بعد بصورة فورية قابلة للمراجعة[6] ، كما أن الأنظمة الرقمية الحديثة تتيح تتبع ســـير الطعن الانتخابي إلكترونيا ، بدءاً من تقديمه وحتى صـــدور الحكم فيه، بما يقلل من احتمالات التلاعب أو التأخير المتعمد, لكن في المقابل يظل الاعتماد الكامل علي الوســـائل الرقمية محل نقاش فقهى ، خشـــية أن يؤدي الخطأ البرمجي أو الاختراق الالكتروني إلى الإضرار بمصلحة المتقاضين ، لذا يؤكد بعض الفقهاء على ضرورة بقاء العنصر البشري كعنصر رقابي مكمل النظام الآلي[7].

ثالثاً: أثر الوسائل الرقمية في حماية الحقوق وان للناحيين والمترشحين .

إن التقنية الرقمية، حين تستخدم ضمن إطار قانوني منضبط، تساهم في تعزيز الحقوق الانتخابية من جهتين:

الأولى، من خلال ضمان عدالة المراجعة وسرعة البت في الطعون، مما يحمى حق المترشح في الدفاع عن نتائجه.

الثانية، من خلال تمكين الناخبين من تتبع مراحل العملية الانتخابية والطعون ذات الصـــلة، بما يكرس مبدأ الشـــفافية والمسائلة [8] ، غير أن بعض الباحثين إلى يشيرون المخاطر تقنية تتعلق بانتهاك الخصوصية الرقمية للناحيتين أو التلاعب في قواعد البيانات الانتخابية ، وهو ما يستدعي تبني تشريعات واضحة بشأن الامن السيبراني الانتخابي[9].

رابعاً: التجربة الليبية في ضوء المقارنة بالتجارب العربية في الرقمنة الجزئية والكاملة.

شهدت ليبيا محاولات متواضعة لتوظيف التقنية الرقمية في العملية الانتخابية، خصوصاً في مرحلة تسجيل الناخبين وإعلان النتائج عبر المنصـــات الإلكترونية التابعة للمفوضـــية الوطنية العليا للانتخابات [10] ، غير أن توظيف التقنية في مرحلة الطعون الانتخابية لا يزال محدوداً، نظراً لغياب الإطار القانوني التفصـــيلي الذي ينظم الإجراءات الرقمية أمام القضـــاء الانتخابي.

أما في التجربة المصرية، فقد تم اعتماد نظم في تسجيل الطعون ومتابعتها أمام المحكم الإدارية منذ عام 2019, مع تطبيق رقابة بشرية علي الإجراءات الرقمية[11]

وفي المغرب، فإن التحول الرقمي شـــمل مراحل متعددة من العملية الانتخابية، لكن المشـــرع المغربي يشـــدد على مبدأ المسؤولية المشتركة بين التقنية والإشراف القضائي، لضمان عدم المساس بحرية الاختيار والشفافية[12]. وقد يطرح التساؤل في ضـــوء هذه التجارب: هل يمكن لليبيا أن تعتمد رقمنه جزئية للطعون الانتخابية بوصـــفها مرحلة انتقالية نحو الرقمنة الكاملة؟ الجواب يرتبط بمدى توفر الإرادة التشريعية والبنية التحتية الرقمية الآمنة.

---

[6] د.- النعيمي ,سعيد المرجع السابق, ص36.

[7] د. مزاوغي , نبيلة, "نحو تكريس شفافية العملية الانتخابية من خلال السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات, مجلة الدراسات القانونية المقارنة, المجلد 6 العدد 2, 2020, ص542.

[8] د.الهيتمي , فؤاد محمد , , المرجع السابق ص 83.

[9] د. مزاوغي , نبيلة المرجع السابق ص 543.

[10] د. باكير,علي, الحوكمة الالكترونية والتحول الرقمي في السلطات المحلية الليبية, المجلة الدولية للتدريس ودراسات الحالة ، المجلد 2, العدد 12، 2021 , ص119.

[11] د.الجزار, أحمد سامي, الرمجع السابق , ص80.

[12] د. الحسيني, عبد الحي, أفاق العدالة الرقمية في المغرب, مجلة القانون والاعمال الدولية, العدد 36، 2025، ص 99.

الفرع الثاني..

الضمانات القانونية والاج والاجرائية لحماية الحقوق الانتخابية في البيئة الرقمية.

يتناول هذا الفرع أبرز الضمانات التي أقرها المشرع الضمان حماية الحقوق الانتخابية في ظل التحول الرقمي الذي تشهده العملية الانتخابية, بما يكفل تحقيق العدالة والنزاهة في الطعون الانتخابية الرقمية[13] ,ويمكن حصر هذه الضمانات في ثلاثة محاور رئيسية :

أولاً: الضمانات المتعلقة بالإثبات الإلكتروني وسرية البيانات في الطعون الانتخابية.

أصبح الإثبات الالكتروني وسيلة أساسية في الفصل في المنازعات الانتخابية الرقمية لما يوفره من سرعة ودقة في عرض الأدلة وحفظها ، وقد أقر المشرع في العديد من التشريعات المعاصرة حجية المحررات الإلكترونية متى توافرت فيها شروط الموثوقية والسلامة التقنية [14]، كما أن حماية سرية البيانات الانتخابية تعد من متطلبات النزاهة والشفافية في الطعون، إذا تفرض القوانين الحديثة التزاماً على الجهات القضائية والمؤسسات الانتخابية بعدم كشف البيانات الشخصية للناخبين أو المرشحين إلا في حدود التي تقضيها العدالة[15].

ثانياً: مبدأ الحياد التكنولوجي كضمان لتحقيق العدالة في الفصل بالطعون الرقمية:

يقوم مبدأ الحياد التكنولوجي على فكرة أن القانون يجب أن يظل محايداً تجاه أدوات التكنولوجيا فلا يفضل وسيلة تقنية على أخرى ، بل يهدف إلى تحقيق العدالة من خلال مضمون العملية لا شكلها التقني [16]، ويعد هذا المبدأ من الضمانات الاساسية لتكافؤ الفرص بين الأطراف في الطعون الرقمية، ويحول دون استغلال الفوارق التقنية أو الفجوات الرقمية للتأثير في نتائج الفصل القضائي، وقد اكدت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في توصياتها لسنة 2020 على ضرورة التزام الجهات القضائية بالحياد التكنولوجي في الإجراءات الإلكترونية[17].

ثالثا: التنظيم القانوني لإجراءات مراجعة الطعون عبر المنصات الرقمية.

يشكل التنظيم القانوني لإجراءات مراجعة الطعون الانتخابية عبر المنصات الرقمية أحد أبرز مظاهر التطور في العدالة المعاصرة، إذا لم تعد عملية التقاضي محصورة في الإطار التقليدي، بل امتدت إلى فضاءات تتيح سرعة الوصول إلى القضاء وضمان حق التقاضي للجميع ، ويقتضي هذا التحول وضع وقانونية دقيقة تنظيم آلية تقديم الطعون ، وتحديد متطلبات التحقق من هوية المستخدمين، وطرق الإخطار الإلكتروني ، وإجراءات المرافعة والنطق بالأحكام عبر الوسائط الرقمية [18].

ويستوجب هذا النظام اعتماد معايير فنية وقانونية تكفل سلامة الإجراءات وموثوقيتها بما في ذلك حماية قواعد البيانات القضائية ، وتأمين المنصات من الاختراق ، وضمان إمكانية مراجعة السجلات الرقمية في أي وقت للتحقق من نزاهة العملية القضائية[19] كما أن الثقة القضائية تمثل حجر الزاوية في نجاح منظوم العدالة الرقمية، إذا لا تتحقق الا بتكامل

[13] د. قجم , اكرام سليمان, المرجع السابق, ص 77.

[14] د.النعيمي, سعيد, المرجع السابق, ص56.

[15] وقد أشارت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة(اليونسكو) في تقريرها عن التكنولوجيا والانتخابات، مبادي النزاهة الرقمية، باريس, 2022, ص58.

[16] د. السرحان، عبد الله فهد، المرجع السابق، ص125.

[17] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ملاحظات بشأن التجارة الالكترونية والاثبات الرقمي (نيويورك), 2020, ص23.

[18] الشاوي، محمد أحمد، التحول الرقمي للقضاء ومتطلبات الثقة القضائية، الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ، الطبعة الاولي 2021, ص131.

[19] د. حسام، محمد عبد الله، العدالة الالكترونية وضمانات المحاكمة العادلة في ظل التحول الرقمي للقضاء، رسالة دكتوراه القاهرة , 2020, ص95.

الإطار التشريعي مع البنية التقنية، وبضمان خضوع المنصات الرقمية الاشراف و قضائي مباشر يراعي مبادئ الشفافية و المسائلة [20].

المطلب الثاني

أسس المسؤولية المدنية واليات التعويض عن الإخلال بالضمانات الرقمية في الطعون الرقمية

مع التحول الرقمي الذي شـهدته العمليات الانتخابية خلال العقد الأخير، برزت تسـاؤلات جدية حول مدى اسـتعداد الإطار القانوني التقليدي المواجهة الأضــرار الناتجة عن الإخلال بالضــمانات التقنية ، فالأضــرار الرقمية في الطعون الانتخابية ليست مجرد إخلالات شكلية، بل قد تمس الحقوق الأساسية للمواطنين وتؤثر على نتائج الديمقراطية نفسها[21].

ومن هنا يطرح التســاؤل: هل قواعد المســؤولية المدنية التقليدية في القانون الليبي كافية لتعامل مع هذه الأضــرار، أم أن الحاجة أصبحت ملحة لوضع أطر قانونيه بالتقنية الرقيمة؟

الفرع الأول

الأساس القانوني للمسؤولية المدنية في مواجهة الإخلال بالضمانات الرقمية

أولاً: عناصر المسؤولية المدنية في القانون المدني الليبي تقوم المسؤولية المدينة عن الاضرار الرقمية على ثلاثة عناصر رئيسية: الخطأ والضرر، والعلاقة السببية، وهي عناصر ثابتة في الفقه[22] والقضاء الليبي، ولكنها تحتاج تفسير أوسع عند التعامل مع الأخطاء التقنية :

1- الخطأ.

يشــمل كل فعل أو امتناع عن فعل من شــأنه الإخلال بالضــوابط الرقمية ، مثل الأخطاء البشــرية في إدخال البيانات أو الإهمال في صيانة الأنظمة أو إخفاقات تقنية تمنع تسجيل الطعن بشكل صحيح .

وقد أكدت محكمة اسـتئناف بنغازي في قرارها رقم 59/234 ق جلســة 03/18/ 2015، أن الخطأ التقني في أداء المرفق العام لا يعفي الإدارة من المسؤولية متى ثبت الضرر والعلاقة السببية [23]

وهذا القرار يفتح ال يفتح الباب أمام مسائلة الجهات المشرفة على الطعون الرقمية في حالات الخلل الفني، مما يثير نقاشاً حول حدود مسئولية الإدارة عن الأعطال الخارجة عن إرادتها.

2- الضرر: يتمثل في كل تأثير سلبي مباشر يلحق بحقوق المواطنين نتيجة الإخلال بالضمانات الرقمية، مثل فقدان حق الطعن، أو التأثير على صــحة نتائج العملية الانتخابية حيث أن الضــرر الرقمي قد يكون أخطر من الأضـــرار المادية التقليدية، لأنه يمس ثقة المجتمع في نزاهة العملية الانتخابية[24]

3 – **العلاقة السببية** : من الضروري إثبات أن الضرر ناتج مباشر عن الخطأ والإجمال الرقمي، وهو ما يمثل تحدياً كبيراً في سـياق الأضـرار الرقمية، حيث يمكن أن تتداخل الأخطاء البشـرية مع الأعطال التقنية[25] أي أن إثبات العلاقة السـببية الرقمية يتطلب أدوات تحليلية متقدمة لضمان عدالة التعويض وعدم تحمل الجهة مسؤولية أضرار لا صلة لها بها.

ثانياً: التطبيقات العملية للاختلالات التقنية والإهمال الإداري.

[20] د. عبد الرحمن أحمد خالد، الإثبات الالكتروني في المنازعات المدينة والتجارية. ورسالة ماجستير، جامعة عين شمس - القاهرة 2019 ص 142.

[21] د.الزوي, عبد القادر علي, التطور الرقمي وأثره علي المسؤولية المدينة في القانون العربي المقارن, دار الجامعي, الإسكندرية 2019, ص41.

[22] د. السهوري, عبد الرزاق , الوسيط في شرح القانون المدني المسئولية المدنية, دار النهضة العربة, القاهرة,2004,ص205.

[23] منقول عن بوخريص ، عبد السلام , المسئولية المدنية عن الاضرار الالكترونية في القانون الليبي، رسالة ماجستير ،جامعة بنغازي,2020,ص72.

[24] د. الشاوي, احمد محمد , المرجع السابق, ص140.

[25] د.الحسيني عبد الحي, المرجع السابق, ص108.

تظهر التجربة العملية للأجهزة الإدارية والأنظمة الانتخابية الرقمية أن الاختلالات التقنية لا تقتصر على " أخطاء تشغيلية" عرضية، بل قد تفضي إلى إحداثيات واقعية تلحق أضراراً مادية ومعنوية بالحقوق الانتخابية للمواطنين، وتستدعي بالتالي مسائلة جهة الإدارة وتزويدها بأدوات فعالة للتعويض [26].

وانطلاقاً من ذلك، سيتم التطرق إلى أهم صور الاختلالات الرقمية في التطبيق العملي:

1- فشل النظام الرقمي في تسجيل الطعون أو إتاحة الوصول للمواطنين.

يودي عطل المنصة أو تعطيل واجهة التسجيل إلى منع تقديم الطعن في الموعد القانوني، الأمر الذي قد يحرم صاحب الحق من المسلك القضائي أو الإداري الواجب حماية حقه الانتخابي، هذا النوع من الفشل يعد إخلال وظيفياً في تنفيذ الخدمة الرقمية، وقد يقاس عليه عدم كفاءة أداة الإدارة الرقمية [27].

2- تعديل أو فقدان بيانات الطعون نتيجة أعطال في البرمجيات إن أخطاء البرمجيات أو تلف قواعد البيانات قد ينتج عنها فقد أو تغير في مضمونات الطعن (نص الطعن).

مرفقاته ، تواريخها) ، ومثل هذا الحال يضعف عنصر الثقة في سلامة الدليل الرقمي ، و يطرح مسألة تحديد المسؤولية عن السبب التقني المباشر وبينهما السبب الإداري المتعلق بالتعاقد أو الإشراف[28]

3- **تأخر أو تقصير الادارة في معالجة الطعون بسبب الفني تنظيم عمليات الإدارة الرقمية أو نقص التدريب الفني.**إن التأخير الإداري في قبول أو فحص الطعون لجهة وقلة الكفاءة المؤهلة أو غياب إجراءات الطوارئ الرقمية يؤثر سلباً في الحقوق الانتخابية لما ينطوي عليه من مساس بالمواعيد الإجرائية المقررة لحماية الحقوق الانتخابية .[29]

يتضح من خلال ما سبق أن الإخلالات العملية في الأنظمة الرقمية الانتخابية لا تقتصر على الأعطال التقنية المجردة، بل تمتد لتشمل ضعف جاهزية الأجهزة الإدارية وتقصيرها في متابعة سير المعالجة الالكترونية للطعون.

الفرع الثاني

اليات التعويض والمعالجة القانونية عن الأضرار الرقمية في الطعون الانتخابية

مع الانتقال المتسارع إلى اعتماد التقنية في إدارة العمليات الانتخابية، برزت تحديات قانونية غير مألوفة في الأنظمة التقليدية، فقد أصبحت الاخطار التقنية، وفقدان البيانات، وتعطيل الانظمة الالكترونية، سبباً مباشراً في إحداث أضرار تمس مراكز قانونية حساسة، سواء للناخبين أو المترشحين[30]

وقت يثور التساؤل هنا: هل يمكن للمسؤولية المدينة التقليدية ان تتعامل مع هذه الأضرار والمستحدثة بنفس الادوات القديمة؟

ان الإجابة ليست ببسيرة، لأن الأضرار الرقم لا تقاس فقط بالخسارة المادية، بل تمتد بالثقة في النظام الانتخابي ككل، وهو ما يستوجب معالجة قانونية دقيقة تراعي خصوصية البنية الرقمية ومتطلبات الحماية المدينة.

أولاً: الإشكالات القانونية في التعويض عن الأضرار الرقمية في الطعون الانتخابية.

تمثل الأضرار الرقمية تحدياً للمفاهيم التقليدية للمسؤولية والتعويض، لأنها تقع في بيئة غير مادية، يصعب فيها لتحديد الخطأ وإثبات العلاقة السبية والضرر وفق الطرق المألوفة.[31]، وتظهر أهم الاشكالات في هذا السياق في النقاط التالية:

---

[26]- د. المزوغي نبيلة ، المرجع السابق ، ص 565.

27 د. باكير، على المرجع السابق، حص125.

28 د. الزاوي ، عبد القادر على المرجع السابق، ص 85

[29] عبد الرحمن ، خالد أحمد ، المرجع السابق، ص 144

[30] د. إبراهيم عبد الله، النظام القانوني للانتخابات الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة, 2021,ص 98.

[31] د. حجازي , احمد سعد, النظام القانوني للتعويض عن الاضرار الناتجة عن الخلل التقني في المعاملات الالكترونية, دار النهضة العربية, القاهرة, 2018، ص76.

1- إشكالية الاثبات في الضرر الرقمي.

بعد الإثبات من أعقد المسائل في الطعون الانتخابية الرقمية إذا أن أغلب الوقائع تقع داخل أنظمة الكترونية مغلقة يصعب النفاذ إليها أو التحقق من سلامة بياناتها[32] ، فكيف يثبت المترشح أن الخلل في النظام الإلكتروني هو الذى حال دون تسجيل طعنه أو تأخر معالجة ؟

في الواقع لا يملك المتضرر سوى مؤشرات فنية أو نسخ، وهي أدلة قد لا تكفي وفق قواعد الإثبات المدني التقليدية التي لا تزال تركز على المحررات الورقية أو الإقرارات المباشرة.

2- صعوبة تحديد العلاقة السببية بين الفعل التقني والضر الانتخابي.

إن العلاقة السببية في المسؤولية المدنية الرقمية تتداخل فيها أطراف متعددة، كالإدارة الانتخابية، الشركة التقنية المتعاقدة ، المزود بالخدمة ، وأحياناً المستخدم نفسة [33]

فمن المسؤول عن فقدان البيانات الانتخابية؟

هل هي الإدارة التي لم تؤمن النظام، أم الجهة التقنية التي صممت البرنامج، أم المستخدم الذي لم يلتزم بإجراءات الدخول الأمن؟ وهل الخطأ التقني يعتبر خطأ شخصياً أو مرفقياً؟

إن المسؤول عن فقدان البيانات الانتخابية قد يكون الإدارة التعلم تؤمن النظام فكون . مسؤولة مرفقياً، أو الجهة التقنية التي صممت النظام فتكون هنا مسؤولة مدنياً، أو المستخدم الذى لم يلتزم بإجراءات الدخول الأمن فتكون مسؤوليته شخصية، وقد تتداخل المسؤوليات إذا تزامن الإهمال بين الأطراف ، والخطأ التقني يصنف حسب الفاعل مرفقياً للإدارة ، فالتمييز ضروري لضمان التعويض وحماية الحقوق الرقمية [34]

3 - تداخل الاختصاص بين القضاء الإداري والمدني.

من الإشكالات الدقيقة في التعويض عن الأضرار الرقمية، تحديد الجهة القضائية المختصة، فهل ينظر القضاء الإداري، هذه المنازعات باعتبارها مرتبطة بأعمال السلطة العامة؟ أم أن القضاء المدني يختص بها لأنها تتعلق بمسؤولية تقصيرية عن ضرر؟ تتجه بعض الأراء إلى أن الطعون الانتخابية بطبيعتها ذات طابع إداري، غير أن التعويض عن الضرر الشخصي الناتج عن الخلل التقني يدخل في نطاق المسؤولية المدنية الخاضعة للقواعد العامة [35]

وقد تبنت المحكمة الإدارية العليا المصرية هذا المنحنى في حكمها الصادر في 2018/11/15 إذا فرقت بين الطعون المتعلقة بصحة العملية الانتخابية التي يختص بها القضاء الإداري، والمطالبات بالتعويض عن الأضرار الفردية الناتجة عن الإخلال التقني التي تخضع لاختصاص القضاء المدني [36].

ثانياً: الآليات القانونية والإجرائية لمعالجة الأضرار الرقمية.

بعد بيان أبرز الإشكالات التي تعترض تطبيق نظام التعويض، يتجه التحليل إلى دراسة الآليات الممكنة لمعالجة الأضرار الرقمية من الناحية القانونية والعملية:

---

[32] د. مدبولي, محمد فاضل, المسئولية المدنية عن أضرار معالجة البيانات الرقمية, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية, 2020، ص 105.

33 د. ابراهيم، عبدالله / المرجع السابق ، ص 103 .

[34] د. بركات، أماني أحمد، دعوي التعويض عن المسئولية الإدارية، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق ،طنطا ، العدد 110, ابريل,2025 , ص114.

35 عمر، محمد حمدي، التعويض عن الأضرار في مجال المسؤولية الإدارية، محلة البحوث القانون والاقتصادية، عدد 55، مايو، ص 359.

[36] حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية (الطعن رقم (172) لسنة 63 قضائية عليا، حلسة 15 نوفمبر ، 2018.

1) التعويض الفضائي كوسيلة أساسية لجبر الضرر.

يضـل القضـاء المدني الوسـيلة الأهم في حماية المراكز القانونية للأفراد المتضـررين من الاضـرار التقنية، فالمترشـح او الناخب الذي يحرم من حقه بسـببب خلل إلكتروني، يملك وفقاً للقواعد العامة أن يرفع دعوى تعويض، فبالتالي يعد الخطأ التقني في نظام البيانات خطأ موجباً للمسؤولية متى ترتب عليه إخلال بمصلحة الخير المشروعة [37].

2) المعالجة الادارية والفنية داخل الاجهزة الانتخابية

لم يعد من الكافي انتظار صدور حكم قضائي لجبر الضرر بل أصبح من الضروري أن تنشئ الإدارات الانتخابية اليات داخلية لمعالجة الخلل، كتشـكيل لجان فنية لمراجعة الأعطال، وتمكين المتضـررين من تقديم تظلمات ورقية فورية وهو ما يعرف في بعض التشريعات المقارنة "بنظام الإنصاف المداري الرقمي"[38]

كما يمكن اعتماد التعويض العيني، مثل إعادة تسجيل الطعون أو استرجاع البيانات المفقودة، وهو اسلوب يتماشى مع مبدأ العدالة الإجرائية ويحقق مصلحة الاطراف دون الحاجة إلى اجراءات طويلة [39]

3) الوقاية التقنية كوسيلة قانونية غير مباشرة.

تعتبر الوقاية التقنية أحد صـور المسـؤولية الوقائية التي يمكن أن تغني عن التعويض لاحقاً ، فكلما تمت حماية الأنظمة الرقمية وتعزيزها بالشفافية والتدقيق ، قلت فرص وقوع الضرر ، عليه يجب أن يتبنى فكرة الوقاية الرقمية كجزء من الضمان القانوني لا باعتبارها مسألة تقنية فحسب، ومن ثم تصبح الوقاية التقنية الية قانونية ضمنية تندرج في إطار الالتزام بضمان حسن سير المرفق العام الانتخابي [40].

ويمكن القول ختاماً: أن الضـمان الحقيقي لحقوق الافراد في البيئة الانتخابية الرقمية لا يتحقق فقط بالتعويض بعد وقوع الضرر، بل بالوقاية منه عبر الإدارة الرشيدة والحوكمة التقنية الشفافة.

الخاتمة

يتضح من مجمل الدراسة إلى أن التحول الرقمي في الطعون الانتخابية يمثل ثورة في أساليب إدارة النزاعات الانتخابية، لكنه في الوقت نفسـه يثير تحديات قانونية جسـيمة ، خاصـة فيما يتعلق بضـمان حماية الحقوق الانتخابية واسـتقرار العملية الديمقراطية ، فقد تبين أن الاعتماد على التقنية الرقمية دون ضـوابط قانونية وإجرائية صـارمة قد يؤدي إلى إخلال بالشـفافية والنزاهة، وقد يتسبب في أضـرار رقمية يصـعب قياسـها أو تعويضـها ، إن لم يكن هناك آليات محددة وواضـحة للمسؤولية المدينة .

كما أظهرت الدراسة أن المسؤولية المدينة عن الإخلال بالضوابط التقنية ليست مجرد إطار سطري، بل أداة عملية لضمان التزام جميع الأطراف بالقواعد الرقمية والإدارية.

أولاً: النتائج.

1- **التحول الرقمي ضرورة معقدة.**

إن التقنية الرقمية في الطعون أصبحت ضرورة لا غنى عنها، ولكنها تحمل مخاطر جوهرية إذا لم تحدد لها حدود واضحة.

2- **تعدد الأطراف في المسؤولية.**

37 د.. عمر، محمد حمدي، المرجع السابق، ص 340

38 - الفيل، على عدنان التنظيم القانوني للانتخابات في الوطن العربي ، دار الحامد ،الاردن , .2012 ,ص 215

39 الفيل، علي عدنان, المرجع السابق, ص 216.

40 د. إبراهيم عبدالله, المرجع السابق، ص 105.

إن المسـؤولية لا تقع على عاتق الإدارة وحدها، بل تشـمل مزودي الخدمات التقنية، والمبرمجين. والمنظمات المشـرفة على العملة الانتخابية.

3 – أهمية الضمانات القانونية والإجرائية.

حماية الحقوق الانتخابية في البيئة الرقبة تتطلب دمج الضمانات القانونية معد مع نظم التحقق

حماية الحقوق الانتخابية في البيئة الرقمية تتطلب دمج الضـمانات القانونية مع نظم التحقق و المراقبة التقنية ، بما يضـمن النزاهة والشفافية.

4- غياب آليات واضحة للتعويض.

إن العديد من الأطر القانونية المحلية لا تحدد بشـــكل كاف المســـؤولية المدنية عن الأضـــرار الرقمية الناتجة عن اخلال الضوابط التقنية.

ثانيا : التوصيات.

1- **سن تشريع واضح لأضرار الرقمية الانتخابية** ، اقتراح تعديل أو إصدار قانون خاص يحدد المسؤولية المدينة عن إخلال الضوابط التنقية، مع تعريف واضح للضرر الرقمي وسبل التعويض عنه.

2- **إنشاء ألية وطنية للمراجعة التقنية.**

اعتماد للجان مستقلة لمراجعة الأنظمة الرقمية للانتخابات والتأكد من سلامة البنية التقنية قبل وأثناء العملية الانتخابية.

3- تعزيز الضمانات الإجرائية.

وذلك بوضـــع إجراءات دقيقة لضـــمان النزاهة، مثل التحقق من هويه الناخبين الكترونيا، وتدقيق نتائج الطعون الرقمية، وربطها بمسؤوليات قانونية محددة.

4- تدريب وتأهيل الكوادر الإدارية والتقنية

رفع مستوى خبرة العاملين في العملية الانتخابية الرقمية لتقليل الأخطاء التقنية والإدارية التي قد تؤدي إلى أضرار.

5- إدراج البعد الرقمي في التعليم القانوني والانتخابي.

توعية القضاة والمشرعين والمجتمع المدني بخطورة الأضرار الرقمية على الاستقرار الانتخابي وسبل الوقاية القانونية منها.

قائمة المصادر والمراجع

1- د إبراهيم عبد الله، النظام القانوني للانتخابات الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2020.

2- د أحمد سامي الجزار ، الإدارة الرقمية وأثرها على النظم الانتخابية الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة، و2019.

3- د أحمد سـعيد حجازي، النظام القانوني للتعويض عن الأضـرار الناتجة عن الخلل التقني في المعاملات الإلكترونية دار النهضـة العربية، القاهرة، 2018.

4- د أحمد محمد الشاوي، التحول الرقمي للقضاء ومتطلبات الثقة القضائية، الاسكندرية، دار النهضة العربية 2021.

5- د إكرام سليمان قجم، الحماية القانونية للبيانات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي، رسالة ماجستير ، كلية القانون، جامعة قطر 2021.

6- د أماني أحمد بركات، دعوى التعويض عن المســـؤولية الإدارية، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق، طنطا، العدد 110، أبريل، 2025.

7- د حسـام محمد عبد الله، العدالة الإلكترونية وضـمانات المحاكمة العادلة في ظل التحول الرقمي للقضـاء، رسـالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2020.

8- د سعيد النعيمي، القانون الرقمي والتقنيات الحديثة في الإدارة العامة، دار الفكر القانوني، الأردن، 2021.

9- د عبد الحي الحسيني، أفاق العدالة الرقمية في المغرب، مجلة القانون والأعمال الدولية، العدد 36، 2025

10- د عبد الرزاق السنهوري، المسؤولية المدنية الوسيط في شرح القانون المدني، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.

11- د عبد السلام بو خريص ، المسؤولية المدينة عن الأضرار الالكترونية في القانون الليبي، رسال ماجستير جامعة بنغازي،2020.

12- د عبد القادر علي الزاوي، التطور الرقمي وأثره على المسؤولية المدينة في القانون العربي المقارن، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2019.

13- د عبد الله فهد السرحان ،التحول الرقمي في الإدارة العامة على النظم الانتخابية، دار الفكر الجامعي الاسكندرية 2020.

14- د على عدنان الفيل، التنظيم القانوني للانتخابات في الوطن العربي، دار الحامد، عمان، 2012.

15- د علي باكير ، الحكومة الإلكترونية والتحول الرقمي في السلفات المحلية الليبية ، المجلة الدولية للتدريس ودراسات الحالة ، المجل 2 العدد 12, 2021.

16- د عمر محمد حمدي، التعويض ممن الاضرار في مجاله اقتصادية المسؤولية الإدارية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 55، مايو، 2025.

17- عبدالرحمن المهدي ذياب. (2026). التدخل الدولي في ليبيا وإشكالية بناء الدولة: دراسة تحليلية في ضوء مبدأ مسؤولية الحماية خلال الفترة 2011–2016. *Al-Farooq Journal of Sciences*, *2*(3), 559-571.

18- د فؤاد محمد الهيتمي، الضمانات القانونية للتحول الرقمي في العملية الانتخابية، والفكر القانوني، لبنان، 2020.

19- لجنة الاهم المتحدة للقانون التجاري الدولي، والاثبات الرقمي (نيويورك)،2020 .

20- د محمد فاضل مدبولي، المسؤولية المدينة عن أضرار معالجة البيانات الرقمية ، دار الفكر الجامعي الاسكندرية ، 2020.

21- منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) التكنولوجيا والانتخابات، مبادي النزاهة الرقمية، باريس2022.

22- د نبيلة المزوغي ، نحو تكريس شفافية العملية الانتخابية من خلال السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات ، مجلة الدراسات القانونية المقارنة ، المجلد ، 6 ، العدد (2) 2020 .

22- المحكمة الإدارية العليا المصرية.

23- لطفية فتح الله العريفي. (2026). الأمن الاجتماعي وسبل تعزيزه في المجتمع الليبي: دراسة سوسيولوجية تحليلية في ضوء النظريات الاجتماعية المعاصرة. *Al-Farooq Journal of Sciences*, *2*(1), 976-986.

24- إبراهيم أبوصلاح إبراهيم. (2026). محددات المصالح القومية الليبية في ضوء نظرية الأمن القومي: دراسة في الأبعاد السيادية والمؤسسية والمجتمعية. *Al-Farooq Journal of Sciences*, *2*(1), 116-126.